

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢١٣٤ لسنة ٢٠٠٢

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب

عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة إسنا بمحافظة قنا

التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢١٣٣ لسنة ٢٠٠٢ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو

لمجلس الشعب عن الدائرة السابعة بمحافظة قنا التي خلت بوفاة أحد شاغليها :

قرار :

(المادة الأولى)

تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة
إسنا بمحافظة قنا من العمال والفلاحين فقط ابتداء من يوم السبت الموافق ٢١ ديسمبر
٢٠٠٢ حتى يوم الأربعاء الموافق ٢٥ ديسمبر ٢٠٠٢

ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً
فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن قنا تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٢/١٢/٢

وزير الداخلية

حبيب العادلي